

أمر عدد 176 لسنة 2026 مؤرخ في 27 جويلية 2026 يتعلق بمراجعة حدود المنطقة السقوية العمومية بالوطن القبلي (المنطقة الفرعية قرمبالية عدد 10) من معتمدية قرمبالية بولاية نابل.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرخ في 27 ماي 1963 المتعلق بالإصلاح الزراعي في المناطق السقوية العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وآخرها القانون عدد 30 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل الأول (جديد) و2 منه،

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وآخرها المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 المتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة،

وعلى الأمر عدد 1175 لسنة 1983 المؤرخ في 8 ديسمبر 1983 المتعلق بإحداث منطقة سقوية عمومية بالوطن القبلي،

وعلى الأمر عدد 1362 لسنة 1985 المؤرخ في 24 أكتوبر 1985 المتعلق بمراجعة حدود المنطقة السقوية العمومية بالوطن القبلي،

وعلى الأمر عدد 104 لسنة 1986 المؤرخ في 16 جانفي 1986 المتعلق بضبط مناطق الصيانة بالأراضي الفلاحية لولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1452 لسنة 1999 المؤرخ في 21 جوان 1999 المتعلق بمراجعة حدود المنطقة السقوية العمومية بالوطن القبلي،

وعلى الأمر الحكومي عدد 580 لسنة 2016 المؤرخ في 13 ماي 2016 المتعلق بمراجعة حدود المنطقة السقوية العمومية بالوطن القبلي (المنطقة الفرعية قرمبالية) من معتمدية قرمبالية بولاية نابل،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 1984 المتعلق بفتح عمليات التنظيم العقاري بالمنطقة السقوية العمومية بالوطن القبلي،

وعلى القرار المؤرخ في 10 أكتوبر 2000 المتعلق بالمصادقة على مثال إعادة التنظيم العقاري بقرمبالية (5 و7) جزء و(9 و9 مكرر) جزء و10 و12 التابع للمنطقة العمومية السقوية بالوطن القبلي من معتمديات قرمبالية وسليمان ومنزل بوزلفة بولاية نابل.

يُصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تراجع حدود المنطقة السقوية العمومية بالوطن القبلي (المنطقة الفرعية قرمبالية عدد 10) من معتمدية قرمبالية بولاية نابل التي تمسح خمسة آلاف وثلاثمائة وواحدا وخمسين هكتارا (5351 هك) وذلك بإخراج قطعة الأرض البالغة مساحتها خمسة وثلاثين آرا (0.35.00 هك) لتبلغ المساحة الجمالية المتبقية للمنطقة حوالي خمسة آلاف وثلاثمائة وخمسين هكتارا وخمسة وستين آرا (5350.65 هك) يحدها شريط أحمر على مستخرج الخارطة بمقياس 1/25.000 المصاحب لهذا الأمر.

الفصل 2 - يُنشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جويلية 2026.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد